mroftalp htehaB ni knil muideM

الفقه - الطهارة ٤٢ - فضيلة الشيخ خالد اسماعيل

خالد اسماعيل

بسم الله والحمد لله. والصلاة والسلام على رسول الله واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اما بعد ونسأل الله تعالى ان يفقهنا في الدين نسأله تعالى ان يزيدنا ايمانا ويقينا وفقها - 00:00:06

يواصل اه المذاكرة في احكام الحيض ايها الاخوة والاخوات هنا بعض المسائل المهمة في هذا الباب من هذه المسائل الحامل هل يمكن ان تحيض يعني الحامل اذا رأت في اثناء الحمل دما ينزل منها - 00:00:27

هل هذا يعتبر حيض وتترك الصلاة ولا تصوم او انه لا يعتبر دم حيض ويكون استحاضة تتوضأ لكل صلاة تصلي وتصوم هذه مسألة ايضا مهمة لان هذا امر يحصل لكثير من الحوامل - 00:00:53

ومسألة فيها خلاف لكن الاخوة الاخوات الاصل ان الحامل لا تحيض لماذا لان الحيض امر محسوس ودم معلوم والذي يدل عليه الطب الحديث ان الحامل الاصل انها لا يمكن ان ينزل منها دم الحيض - 00:01:18

لان اصل دم الحيض كما عرفنا في بداية الباب انه تهيئة الحمل تهيئة للبويضة الملقحة ولهذا اذا لم يحصل الحمل فالاوعية الدموية التي تكون على جدار الرحم تتمزق وتخرج على شكل دم الحيض - 00:01:43

اما اذا حصل الحمل فيستمر نمو هذه الاغشية وآآ تكون اه لاجل مصلحة الجنين ويستحيل ان يكون الدم الذي ينزل اثناء الحمل هو الدم المجتمع على جدار الرحم. لان هذا الدم قد تحول الى اغشية لمصلحة الجنين. وانما الدم الذي ينزل من المرأة اثناء - 00:02:06

له اسباب كثيرة يذكر الاطباء منها انه قد يكون بسبب انفجار حويصلة البويضة التي خرجت منها وقد يكون بسبب اه ولوج البويضة في جدار الرحم يؤثر هذا على جدار الرحم فربما يخرج من هذا - 00:02:34

الجدار شي من الدم وينزل لذلك قد يكون بسبب لحمية في عنق الرحم اه قد يكون بسبب جرح في المشيمة يؤدي الى نزيف وغيرها من الاسباب وهذا كله يعتبر دم فساد يعني دم استحاضة - 00:02:54

وليس بدم حيض وهذا القول قول كثير من اهل العلم واستأنسوا بحديث النبي صلى الله عليه وسلم لا توطأ حامل حتى تضع ولا ذات حمل حتى تحيض قال ولا ذات حيض حتى تحيض - 00:03:12

هذا في السبايا يعني كانوا في الجهاد اذا كانت هناك سبايا وكانت من نصيب المجاهدين فالنبي صلى الله عليه وسلم قال لا توطأ حامل حتى تضع. حتى لا تختلط الانساب - 00:03:32

وكذلك ولا ذات حيض حتى تحيض الحيض دليل على براءة الرحم من الحمل. اما اذا قلنا الحامل ممكن ان تحيض يعني ما اصبح هناك يعني براءة او علامة واضحة اه يعني البراءة من الحمل والله اعلم - 00:03:49

فالحامل اذا اذا رأت شيئا من صفرة او كدرة او حتى رأت يعني قطعة من دم فالاصل انها تستمر في الصلاة قد يكون هذا الدم مقدمة لسقوط الجنين مثلا فهي الاصل انها تبقى على صلاتها لان الحيض قد ارتفع بالحمل - 00:04:10

الاصل هنا عدم الحيض اللهم قد يقول او يذكر هذا بعض العلماء الا اذا كان الدم لونه لم آآ لونه لون دم الحيض ورائحته رائحة دم الحيض وغلظه غلظ دم الحيظ. فاذا كان هذا تماما - 00:04:31

نفس مواصفات دم الحيض ممكن هنا ان تعتبره حيضا لكن هذا قد يكون نادرا والله اعلم اذا هذا القول يعني هو القول يعني الموافق للمحسوس والله اعلم. وان كان القول الاخر الذي يقولون ان الحامل ممكن ان تحيض - 00:04:51

هذا ثبت عن عائشة رضي الله عنها وعن يعني كثير من اهل المدينة لكن ما دام المسألة فيها خلاف والذي يدل عليه الطب الحديث لان

هذا امر محسوس ومعقول ان الحامل لا تحيض - 00:05:09
هذا هو الاصل فالاحوط للمرأة ان لا تعتبر هذا دم حيض وتستمر في صلاتها وصيامها والله اعلم كذلك من المسائل المهمة هنا الاخوة ايتها الاخوات آآ ما يتعلق بالامور التي تحرم على الحائط - 00:05:25
الحائض تحرم عليها بعض الامور وتقدم ذكر شيء من هذا لما تكلمنا عن الجنابة وذكرنا ما يحرم على الجنب ومن ذلك ايضا ما يحرم على الحائض لكن نكرر الكلام هنا وهنا بعض الامور يعني ما تكون مرت معنا - 00:05:42
فمن الامور التي تحرم على الحائض الصلاة والصيام كما هو معلوم الحائض تترك الصلاة اترك الصيام اه جاء ثبت عن معاذة رحمه الله انها سألت عائشة رضي الله عنها قالت ما بال الحائض - 00:06:04
تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة الحائض تقضي الصوم لكن لا تقضي الصلاة لماذا؟ فقالت لها عائشة رضي الله عنها احرورية انت الحرورية هم الخوارج. لان الخوارج متشددون ولا يبالون بالسنة - 00:06:27
ويأمرون الحائض بقضاء الصلاة والصيام فقالت لها احرورية انت سبحان الله من العجائب في زماننا اني سمعت فتوى اه من بعظ الذين لا صلة لهم بالعلم في الدين انه يفتي بان الحائظ - 00:06:47
تصلي وتصوم ولماذا تمنعونها من الصوم والصلاة ولماذا هذا النقص الموجود في الحائض وهذا والعياذ بالله جرأة على الدين مخالفة لاجماع المسلمين ومخالفة واضحة سنة سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم - 00:07:08
المهم قالت لها احرورية انت ثم قالت عائشة رضي الله عنها كان يصيبنا ذلك مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة - 00:07:28
المسألة قبل كل شيء مسألة اتباع النبي صلى الله عليه وسلم واستسلام لحكم الله ورسوله نؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة. انتهى الامر فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم. ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما - 00:07:43
وتأملوا لو ارادت عائشة ان تذكر الحكم لذكرت. ممكن ان تقول لها الصلاة تتكرر كثيرا. ويشق على المرأة ان تقضي الصلاة لكن الصيام ايام ممكن ان تقضيها يعني هذا واظح - 00:08:05
لكن تأمل في تربية عائشة رضي الله عنها ربي آآ التابعيات على اه الانقياد والاستسلام لله ورسوله اه وما ادري ممكن مرت معنا هذه المسألة في حلقات ماظية ان الحائض - 00:08:20
اذا طهرت اه مثلا آآ وقت آآ صلاة العصر او قبل غروب الشمس هل تقضي صلاة العصر فقط او تقضي صلاة الظهر والعصر الذي عليه جماهير اهل العلم انها تقضي صلاة الظهر والعصر - 00:08:40
وهذه نقطة يغفل عنها كثير من النساء امرأة انقطع عنها الدم وقت صلاة العصر تغتسل صلي العصر هذا الذي يفعله الان كثير من النساء وهذا خلاف الاحوط وخلاف ما عليه عامة العلماء - 00:09:04
الذي عليه عامة العلماء انها تقضي الصلاتين صلاة الظهر والعصر لان هذا ثبت عن ابن عباس وعبد الرحمن ابن عوف رضي الله عنهما هذا ثابت عن الصحابة رضي الله عنهم - 00:09:23
وعليه جماهير التابعين وجماهير العلماء بان الحائض تشبه المعذور اصحاب الاعذار ومن كان معذورا يقولون يصبح الوقتان في حقه كوقت واحد مثل المسافر الذي يجوز له ان يجمع آآ بين الصلاتين جمع تقديم او جمع تأخير كان الوقت اصبح وقتا واحدا في حقه - 00:09:37
فكذلك هي من اهل الاعذار يعني اذا طهرت تقضي الصلاتين صلاة الظهر والعصر. اما اذا طهرت وقت الظهر طبعا ستصلي الظهر. ثم ستأتي عليها صلاة العصر بعد ذلك. طيب اذا طهرت وقت المغرب - 00:10:03
تقضي المغرب فقط لان العصر خلاص ما له علاقة بالظهر. اسف المغرب ما له علاقة بالعصر. ممكن ان نجمع بين صلاة العصر وصلاة المغرب ستصلي المغرب لكن اذا طهرت وقت العشاء - 00:10:22

الى قبل الفجر اذا طهرت مثلا قبل اذان الفجر بنص ساعة شافت خلاص جفاف تام او قصة بيضاء هنا تغتسل وتصلي ماذا يصلي المغرب والعشاء اول المغرب ثم تصلي العشاء - 00:10:36

اما اذا طهرت طبعا بعد ذلك بعد اذان الفجر تصلي الفجر فقط لان الفجر لا تجمع مع العشاء وهكذا هذه مسألة ايضا مهمة ينبغي للمرأة ان تنتبه لها كذلك من الامور التي - 00:10:54

ممكن ايضا ننبه على مسألة اخرى ما ادري تقدمت معنا في الحلقات الماضية او لا انه احيانا المرأة يؤذن عليها المؤذن وتكون طاهرة يدخل وقت الصلاة ثم اه تقول ساصلي بعد ذلك - 00:11:10

ثم ينزل عليها دم الحيض اثناء الوقت وهنا ممكن بعض النساء تنسى قضاء هذه الصلاة لما تطهر بعد ايام تنسى انها قد دخل عليها وقت صلاة الظهر مثلا ثم حاضت - 00:11:29

وصلاة الظهر تلزم هذه المرأة لانها كانت طاهرة وقت دخول صلاة الظهر واصبحت صلاة الظهر في ذمتها لكن لما نزل عليها دم الحيض اصبحت معذورة ما تستطيع ان تصلي الظهر لكن صلاة الظهر في ذمتها - 00:11:47

فمتى ما تطهر تقضي هذه الصلاة الفائتة وهذا ايضا قول يعني بعض العلماء وان كان في المسألة خلاف لكن هذا احوط الاقوال والله اعلم كذلك من الامور التي تحرم على المرأة الحائض اه دخول المسجد - 00:12:06

كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لا احل المسجد لحائض ولا جنب اما اذا ارادت ان تمر بالمسجد او تأخذ حاجة من المسجد وتخرج فهذا جائز كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة رضي الله عنها ناوليني الخمرة من المسجد. الخمرة مثل السجاد الصغيرة يسجد عليها النبي صلى الله عليه وسلم - 00:12:23

ناوليني الخمرة من المسجد هناك خلاف في تفسير الحديث هل النبي صلى الله عليه وسلم كان في بيته وقال له ناوليني الخمرة من المسجد او انه كان معتكفا في المسجد - 00:12:46

وهي في البيت وقال لها ناوليني الخمرة يعني وانا من المسجد منورين الخمرة من المسجد حال كوني من المسجد على كلا التفسيرين عائشة رضي الله عنها قالت اني حائض يعني المتقرر في ذهنها ان الحائض ما تدخل المسجد - 00:12:59

والنبي صلى الله عليه وسلم وافقها على هذا الفهم لكن قال لها ان حيضتك ليست بيدك يعني انت ما تنجسين المسجد سواء كان ادخلت يدك في المسجد ناولتيني الخمرة او دخلت المسجد واحضرتي الخمرة - 00:13:19

اه ما تنجسين المسجد بهذا؟ اذا يجوز مرور الحائض في المسجد او دخول المسجد للحاجة بدون اللبس اما اللبس والمكوث في المسجد فلا يجوز وهذا عليه الائمة الاربعة كذلك من الامور التي تحرم على الحائض الطواف - 00:13:33

قال النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة في الحج لما حاضت افعلي ما يفعل الحاج غير ان لا تطوفي بالبيت حتى تطهري وسيأتي معنا تفصيل الاحكام ان شاء الله في باب الحج - 00:13:53

وكذلك مر معنا انه يحرم عليها مس المصحف. لكن تلاوة القرآن تجوز ان شاء الله كما هو مذهب الامام مالك رحمه الله كذلك من الامور التي تحرم الوطء في الفرج - 00:14:08

ويحرم على الزوج ان يطأ الحائط وهذا الله تعالى ذكره في كتابه قال ويسألونك عن المحيض قل هو اذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن فاذا تطهرنا يعني اغتسلنا - 00:14:22

تأتوهن من حيث امركم الله ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين عند مسلم عن انس رضي الله عنه ان اليهود كانوا اذا حاضت المرأة منهم لم يؤاكلوها ولم يجامعوهن في البيوت - 00:14:44

يعتبرونه نجسة ما يأكلون معها ولا يجلسون معها فسأل اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فانزل الله هذه الاية فقال النبي صلى الله عليه وسلم اصنعوا كل شيء الا النكاح - 00:15:00

فاذا يجوز مباشرة الحائض والاستمتاع بالحائض الا الوطأ الا النكاح فبلغ ذلك اليهود فقالوا ما يريد هذا الرجل ان يدع من امرنا شيئا الا خالفنا فيه النبي صلى الله عليه وسلم كان يخالف اليهود - 00:15:16

سئلت عائشة رضي الله عنها عما يحل الرجل من امرأته اذا كانت حائضا قالت كل شيء الا الفرج لكن ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم وثبت عنه انه كان يأمر المرأة اذا اراد ان يباشرها وهي حائض ان تتزر - 00:15:36

كما اه ثبت عن عائشة رضي الله عنها قالت وكان يأمرني فاتزر فيباشرني وانا حائض وقالت رضي الله عنها كانت احدانا اذا كانت حائضا فاراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يباشرها امرها ان تتزر في فورها - 00:15:59

حيضتها ثم يباشرها. قالت ايكم يملك اربه يعني يضبط شهوته وحاجته كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يملك اربه وهذا الاخوة على سبيل الاحتياط يعني لو استمتع بها بما يريد الا انه لم يطأها في فرجها فهذا جائز - 00:16:18

افعل كل شيء كما قال النبي صلى الله عليه وسلم الا النكاح وكما ثبت هذا عن عائشة لكن اذا خاف على نفسه ان ينجر بذلك الى الجماع فيأمرها ان ان تتزر يعني تستر ما بين السرة الى الركبة مثلا - 00:16:42

يعاشرها فهذا ايضا يعني جائز وهذا فعله النبي صلى الله عليه وسلم من باب سد الذريعة والاحتياط والا فقد ثبت عنه انه قال اصنعوا كل شيء الا النكاح كذلك بالنسبة التعامل مع الحائظ دين الاسلام دين رحمة - 00:16:56

والمرأة الحائض لا تعتبر نجسة كما يقول اليهود. ولهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يخالط المرأة الحائض. تقول عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتكئ في - 00:17:15

وانا حائض فيقرأ القرآن وتقول عائشة رضي الله عنها كنت اشرب وانا حائض ثم اناوله النبي صلى الله عليه وسلم فيضع فاه على موضع في يعني يضع فمه على موضع فم عائشة التي في المكان الذي شربت منه من الكأس في شرب - 00:17:27

وتقول واتعرق العرق يعني تأكل اللحم من العظم وانا حائض ثم اناوله النبي صلى الله عليه وسلم فيضع فاه على موضع في يعني في قطعة اللحم وهذا من حسن عشرته صلى الله عليه وسلم - 00:17:49

اه وتقول كنت اغسل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا حائض وتقول ام سلمة رضي الله عنها بينما انا مضطجعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخميلة يعني في ثوب واحد في فراش واحد - 00:18:07

اذ حطت فانسللت يعني خرجت خفية من تحت الفراش فاخذت ثياب حيضتي فقال النبي صلى الله عليه وسلم لي انا فزت؟ يعني احط قلت نعم قالت فاضطجعت معه في الخميلة - 00:18:23

يعني جعلها تنام معه تحت فراش واحد لا يضر ذلك دين الاسلام دين وسطية تأملوا كيف حرم وطأ الحائط لانه اذى كما قال الله تعالى. واكتشف علميا اليوم ان هذا يؤدي الى - 00:18:41

اه التهابات وامراض عند الرجل ربما آآ تنتقل هذه الميكروبات الى يعني القناة البولية الى المثانة كما يذكر الاطباء ثم كذلك ايضا بالنسبة للمرأة هذا يؤدي الى التهابات في يعني مهبل المرأة واشتداد النزف - 00:18:57

فهذا كله من رحمة الله تعالى بعباده اذا وطأ الرجل امرأة وهي حائض هل عليه كفارة اولا عليه ان يتوب الى الله يستغفر الله تعالى لانه خالف كلام الله جل وعلا - 00:19:19

لكن جمهور العلماء يقولون يكفيه ان يتوب الى الله ليس عليه شيء وان كان بعض العلماء يقول يتصدق وجاء عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال يتصدق بدينار او نصف دينار - 00:19:39

قالوا بدينار كما جاء عن ابن عباس بعض الروايات اذا كان في بداية الحيض. وبنصف دينار اذا كان بعد انقطاع الدم او يعني في اخر الحيض يعني قبل ان تغتسل - 00:19:55

والدينار الاسلامي يساوي اربع وربع جرام من الذهب يعني اذا كان قيمة الجرام من الذهب مئة وعشرين درهم مثلا تظربها في اربعة وربع تعطيك قريب خمس مئة درهم هذا الدينار - 00:20:08

تصدق خمسمائة واذا كان في اخر الحيض يعني نص المبلغ مئتين وخمسين ثلاث مئة. هذا احوط وان كان هذا الاخوة ما ورد في حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:20:23

لذلك يعني جاء عن السلف ايضا آآ امور اخرى مثل ابن جبير قال يعتق رقبة الحسن قال يعتق رقبة او يهدي او يطعم يطعم عشرين

مسكينا وكذلك لعل فتوى ابن عباس رضي الله عنهما هي من باب الصدقة التي تكفر الذنب - 00:20:36
ليس من باب الكفارة الشرعية المحددة. لان الكفارات الشرعية الاصل ان يكون تحديدها من الشارع من السنة او من القرآن فلعل هذا من باب يعني الصدقة العامة التي فيها تكفير للسيئات. والله اعلم - 00:20:58
على كل حال لو تصدق فهذا طيب فيه تكفير لهذه السيئة والله اعلم اه بهذا نكون قد انتهينا من اه اهم الاحكام المتعلقة باب الحيض والنفاس وبهذا ايضا نكون قد انتهينا من كتاب الطهارة - 00:21:17
وفقه العبادات بالنسبة لاحكام الطهارات وان شاء الله اه نبدأ بعد ذلك بكتاب الصلاة نسأل الله تعالى ان يفقهنا في الدين اسأله تعالى ان يغفر لنا ويرحمنا والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله - 00:21:35
وصحبه اجمعين - 00:21:57